

2195 - قضاء المسلم الجديد للفروض الإسلامية

السؤال

دخل رجل الإسلام وعمره أربعون سنة هل يقضى ما فاته من الصلاة ؟.

الإجابة المفصلة

لا يقضي من أسلم ما فاته من الصلاة والصيام والزكاة أيام كفره ، لقوله تعالى : (قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف) سورة الأنفال/38 . وقول النبي صلى الله عليه وسلم : (الإسلام يجب ما قبله) رواه مسلم في صحيحه/121 ، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر أحداً من أسلم بقضاء ما فاته من شعائر الإسلام أيام كفره ولإجماع أهل العلم بذلك .